انما تكره في الفريضة ابن رشد صح في حديث ذي اليدين تشبيك صلى الله عليه وسلم
بين اصابعه في المسجد ومنه فرقعتها اي في الصلاة ايضا لان الراجح ان الفرقعة لا تكره
الا في الصلاة فقط كما في المدونة واما خارجها ولو في المسجد فلا تكره وفي القنيية
انها تكره مطلقا في الصلاة وخارجها في المسجد وغيره وعلله ابن رشد بقوله لانه من
فعل الفتيان ومن لبس على سمت حسن الا انه ضعيف ووضع يديه في خصره بمعنى ان القبض
باحدى اليدين بالاخرى ووضعهما على صدره او تحته مكروه وهذا في الفرض دون
النفل وفي معنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل ويوجد في
بعض النسخ ووضع يديه في خصره وذلك بان يضع احدى يديه على خاصرته
في حال قيامه لانه من فعل اليهود وشان المتكبرين ومنه اقعاؤه في التشهد وبين
السجدتين واختلف في تفسيره فقال المحدثون وبعض الفقهاء هو ان يجلس على
مقدميه ماسا باليتيه عقبيه وقال بعض الفقهاء هو الجلوس على اليتيه ورجلاه
من كل ناحيه والصفتان مكروهتان كما نقله ابن زرقون عن مالك وقال المازري
ونقلا عن ابي عبيدة الاقعاء ان يجلس الرجل على اليتيه ناصبا ساقه واضعا يديه
بالارض كاقعاء الكلب ونحوه لابن رشد قال القلشاني وابو الحسن الصغير وهذه
الصفة ممنوعة ومنه تغميض عينيه لئلا يتوهم انه مطلوب فيها او ليظهر الخشوع
وليس بخاشع الا ان يكون فتح عينيه يشوش عليه او يودي الى نظر ما يحرم
والاصل فيه ما رواه الطبراني وابن عدي عن ابن عباس مرفوعا اذا قام احدكم
الى الصلاة فلا يغمض عينيه انتهى ويضع المصلي بصره في صلاته امامه ويكره
ان يضع بصره في موضع سجوده فقط قال في المدونة ويكره القيام منكس الراس
وقد قال عمر للمنكس راسه ارفع راسك فانما الخشوع في القلب ومنه وضع قدميه
على الاخرى لانه من العبث نص عليه اللخمي وغيره قال ابن عبد السلام الا لطول
قيام وشبهه وفهم من قوله وضع انه لو لم يضعها على الاخرى بل كان واقفا عليها
ويقتمد تارة عليها وتارة على الاخرى انه غير مكروه واشعر قوله وضع الى اخره
انه لو وضعها على ساقه او رفع احدى رجليه كره له ذلك وهو كما اشعر ومنه
التفكر بامر دنيوي يعني ان التفكر في الصلاة بامور من امور الدنيا مكروه لانه
يودي الى عدم الضبط وقلة الخشوع وظاهره ولو طال تفكره وهو مقيد بما اذا
لم يشغل قلبه حتى لا يدري كيف صلى فان كان كذلك ابطل الصلاة لانه يشبه الافعال
الكثيرة يعبر عنه اهل المذهب بغروب النية وهو مغتفر لانها مستصحبة حكما
قال في التوضيح وكان سحنون يعيد ولعله على الورع واما تفكره باخروي غير

Copyright © Bibliotheca Alexandrina

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)